

## الفصل الرابع

موقف الإسلام من ظاهرة الإرهاب



## موقف الإسلام من ظاهرة الإرهاب

يتعرض الإسلام والمسلمون للاتهام بالإرهاب والعنف والتطرف، بل إن (الميديا) الغربية والأمريكية والصهيونية وغيرها اليوم أصبحت تبرز الإرهاب وكأنه صفة ملازمة للدين الإسلامي ولعنتقيه، حتى أصبح الظهور بمظهر الانتماء إلى هذا الدين يشكل مشكلة في بعض البلاد والأوساط الاجتماعية.

فقد زعموا أن تعاليم الإسلام وأحكامه تدعو إلى الإرهاب، وتوجه المسلمين إلى سلوك طريقه، كما زعموا اشتغال آيات القرآن والأحاديث النبوية على ذلك؛ إما بالنص أو بالمعنى، وهو ما يخالف الحقيقة.

لكن، هل هناك عوامل أظهرت الإسلام في صورة الدين الإرهابي؟

### عوامل إبراز الإسلام بصورة الدين الإرهابي:

نعم، هناك عوامل دولية ومحلية (إسلامية) كانت سبباً في إظهار الإسلام بصورة الدين الإرهابي، يمكن إجمالها بالآتي:

#### أولاً: الدوافع الدولية:

ارتبط ظهور الإرهاب الإسلامي - على الأقل - في صورته الإعلامية الغربية بمرحلة انهيار القطبية الثنائية، وسعى الولايات المتحدة الأمريكية لأسباب ترتبط بطبيعة الحضارة الأمريكية إلى خلق بديل يعيد العالم إلى الثنائية (ولكن ليست القطبية التنافسية)، وإنما إلى القطبية

التصارعية، ولم يعد أمام الولايات المتحدة من بديل سوى الإسلام ليس كدين وإنما كمارسات وأفكار إسلامية، مع إدراك الولايات المتحدة بأن واقع الإسلام والمسلمين لا يقوى على هذه المواجهة في ظل التفوق العلمي والعسكري بين الطرفين.

وتعود عملية الاختيار لأسباب منها عالمية المشروع الإسلامي (والدين يقف بالضد على الأقل من الناحية الفكرية والنفسية من العولة الأمريكية)، في حين أن باقى التيارات الفكرية لا تتصف في غالبيتها بهذه الصفة، فضلاً عن أن الواقع يؤكد الوجود الإسلامى فى أغلب مناطق العالم وتحديداً فى المناطق ذات القيمة الحيوية للولايات المتحدة الأمريكية.

ومع وجود تيارات ساهمت بشكل أو بآخر على تشجيع أمريكا على السير قدماً فى مشروع استبدال الخطر الأحمر (الشيوعية) بالخطر الأخضر (الإسلام)، وربما من بينها التيارات التى تعاملت بـ (دعوى التقاء المصالح) مع الاستخبارات الأمريكية وتلقت دعماً إعلامياً ولوجستياً<sup>(١)</sup> واستخباراتياً منها فى مدة الصراع مع الوجود السوفيتى فى أفغانستان، فإن المساحة الأوسع من التيارات الإسلامية تتخذ موقف الرفض لأى

---

(١) مع التطور الحالى فى مجالات المال والأعمال أصبح هناك شركات عالمية ومحلية متخصصة بتقديم الخدمات اللوجستية للزبائن سواء شركات كانوا أم أفراد. واللوجستية Logistics أو ما يعرف بالعربية فَنُ السَّوْقِيَّاتِ: وهو فن وعلم إدارة تدفق البضائع والطاقة والمعلومات والوارد الأخرى كالمنتجات والخدمات وحتى البشر من منطقة الإنتاج إلى منطقة الاستهلاك. ومن الصعب = أو حتى من المستحيل إنجاز أية تجارة عالمية أو عملية استيراد/ تصدير عالمية أو عملية نقل للمواد الأولية أو المنتجات وتصنيعها دون دعم لوجستى احترافى. وتتضمن اللوجستيات: تجميع المعلومات، النقل، الجرد، التخزين، المعالجة المادية والتغليف (الصندوق).

موقف أمريكي . وربما الذى ساعد على هذا الاختيار هو استحضار الإرث التاريخى التصاعى للعلاقة ما بين الطرفين، وما لهذا الاستحضار من إسقاطات على ذهنية المخطط الأمريكى والاستراتيجى، والتي تكشف عدم رغبة الطرفين تجاوز هذا الإرث أو استبداله بالنمط التعاونى فى تحقيق مصالح الإنسانية، وربما تكون الدراسات التى أعطت للإسلام هذه المكانة فى الرؤية الاستراتيجية الأمريكية المستقبلية تنطلق من ذاك الإرث ممزوجا بالتاريخ الظلامى للعلاقة المعاصرة بين الطرفين.

وإذا كانت الولايات المتحدة - وبحكم فلسفتها للحياة - فتشت عن بديل يحرك فيها دوافع التأهب والاستعداد لصراع مستقبلى، فإن الفكر الإسلامى فى زوايا منه وفرّ لها الفرصة الذهبية التى ساهمت فى عملية الاختيار، برغم أن الإرهاب ظاهرة عالمية وغير مقترنة بالدين الإسلامى أو بالمسلمين ومنطقتهم - وهو ما تم توضيحه فيما سبق.

**ثانياً: محضرات وصف الإسلام بالإرهاب (من الناحية الإسلامية):**

خطاب بعض التيارات الإسلامية حافل بعناوين الكراهية والحقد على الآخر، بل رفض كل ما هو غير إسلامى، حتى العلم، فنجد بعضهم يدعو إلى أمية الأمة الإسلامية بدعوى أن المدارس الحالية تدرس علوم غربية وتخرّب عقل الناشئة.

فتوفر ثقافة الحقد والكراهية وأحياناً إلغاء الآخر (فكرياً ودينياً) مع وجود بيئة ساذجة تموج فيها الخرافات والأساطير وتعتمد على منهج النص دون إعمال للعقل فيه، ساهمت فى خلق أو زيادة مساحة الفئنة

المعارضة للغرب في الإسلام، من خلال استغلال مواقف سياسية معينة للحكومات الأمريكية (كالصراع العربي - الصهيوني) واحتلال أفغانستان وغيره مما حدث في السودان والعراق وليبيا وسوريا واليمن.. ومصر.

ولم يقتصر الأمر على الموقف السياسي، بل نجد أن الثقافة الإسلامية (عند بعض التيارات) تحاول جاهدة عزل أتباعها من خلال اعتماد مبدأ (عدم التشبه بالكفار)، بالرغم من أن هذا المبدأ حتى لو افترضناه صحيحا لا يتصف بالإطلاق الموضوعي وربما الإطلاق الزمني، إذ نجد هذه التيارات تضع عصارة أفكارها الساذجة لتحرّض على أعياد اليهود والنصارى تحت عناوين تثير العامة من المسلمين كحرمة التشبه بأعياد المشركين، في حين أن الأمر يرتبط بطريقة إظهار علاقتهم مع زمان يختزن ذاكرتهم دروسا وعبرا، ويلهم الحاضر تلك الدروس والعبر.

كما أن ما يتصف به قطاع واسع من الإسلاميين هو بساطة التفكير السياسي وغياب عناصر التحليل لموقف الآخر، إذ في الوقت الذي تسعى الولايات المتحدة جاهدة لجعل الإسلام خطرا على البشرية، على الأقل في أذهان ساسة الغرب وشعوبه، قدّم هذا التيار ما يساعدها على ترسيخ هذا الأمر لدى أتباعها من خلال إقدام هذا التيار على جملة من العمليات الإرهابية ضد مصالح وأهداف دول غربية وفي مناطق ليست غربية كمهاجمة سفارتي أمريكا في كينيا وتنزانيا ومهاجمة المدمرة كول في سواحل اليمن، وجاءت أحداث سبتمبر ٢٠٠١ م<sup>(١)</sup> لتخلق حالة

(١) هي مجموعة من الهجمات التي شهدتها الولايات المتحدة الأمريكية في يوم الثلاثاء الموافق ١١ سبتمبر ٢٠٠١م. عندما تم تحويل اتجاه أربع طائرات نقل مدني تجارية وتوجيهها لتصطدم بأهداف محددة نجح في ذلك ثلاث منها. الأهداف تمثلت في برجى مركز التجارة =

من (الإسلاموفوبيا) لدى الغربيين إذ دفعت هذه الأحداث الشعوب إلى الاصطفاف وراء مقولة الخطر الإسلامى .

وبين الحين والآخر تسمع تهديدات تصدر من هذه الجهة (الإسلامية) أو تلك لهذه الدولة الأوروبية (برغم قناعتنا أنها لا تمتلك المصادقية فى التنفيذ) ولا سيما بعد سعى الغرب للقضاء على الخلايا الناشطة لهذه المنظمات ومحاصرة الخلايا النائمة، إلا أن من شأن مثل هذه التهديدات أن تعزز القناعة بأن ما ذكره صامويل هنتنجتون Samuel Huntington فى كتابه بعنوان صدام الحضارات يمثل حقيقة (على الأقل ما يرتبط منها بالصراع الإسلامى - الغربى). وفى الوقت الذى كان على تلك الحركات أن تعيد النظر فى تفكيرها وممارساتها لتحصر المواجهة بينها وبين أمريكا (حكومة) فقط نجدها تمعن فى تقديم الأدلة على إرهابية الإسلام، من خلال خطف الرهائن الأوربيين والآسيويين واعتماد أساليب فى القتل يشمئز منها المسلم قبل غيره، بدعوى إخافة العدو، لتعزيز القناعة لدى الآخر بضرورة محاربة هذا التيار لإنقاذ المسلمين أولاً منه وخلق سياج أمنى لأوروبا وأمريكا يصد أمواج التخلف القادمة إليهم من هذا التيار.

وزيادة على هذا، فإن التيارات ارتقت باستراتيجيتها من الإطار الوطنى والقومى إلى الإطار العالمى، إذ أصبح العالم ساحة لنشاطاتها الإرهابية، الأمر الذى تطلب (على الأقل من وجهة النظر الأخرى)

---

= الدولية بمنهاتن ومقر وزارة الدفاع الأمريكية (البنجاجون). سقط نتيجة لهذه الأحداث (٢٩٧٣) ثلاث وسبعون وتسعمائة وألفان ضحية وأربعة وعشرون مفقودا، إضافة لآلاف الجرحى والمصابين بأمراض جراء استنشاق دخان الحرائق والأبخرة السامة.

التحالف لمواجهة، وهو أمر ساهم في تعزيز اعتبار الإسلام مصدر خطر على البشرية في قادم زمانها، كما ساهم في خلق ما يسمى بـ(التقنين الدولي) لمعالجة مشكلة الإرهاب من خلال دخول الأمم المتحدة ومنظمات إقليمية في مواجهة خطر الإرهاب الإسلامي وفق صياغة قرارات دولية لها طابع الإلزام.

كما أن وجود الأقليات المسلمة في أوروبا وأمريكا ساهم في دعم التوجه الإسلامي العالمي لمواجهة الآخر في عقر داره، إذ إن أغلب مَنْ خطط ونفذ أحداث سبتمبر كانوا من المسلمين المتواجدين في أوروبا وأمريكا (أو أن هذا ما نشره وصار يشكل قناعة لديهم) وهو أمر يعكس شيوع ثقافة قيمية تتعارض مع قيم الإسلام التي تدعو إلى مجازاة الإحسان بالإحسان وليس بالإساءة، فهم يطالبون الآخر بالالتزام بمبادئ حقوق الإنسان واحترام خيارات الشعوب، وهم يتجاوزن هذه الخيارات عندما يرتبط الأمر بالعالم الآخر، بدعوى صليبيته وعدم أهليته للبقاء ما لم يتحول إلى الإسلام.

ولعل ثقافة (دار الإسلام ودار الحرب<sup>(١)</sup>) التي لا زالت تهيمن على نواحي عديدة في الوسط الفكري والإسلامي تعكس لنا مدى الثنائية في التقسيم والذي يتجاهل رؤية الإسلام للآخر، إذ إن هؤلاء يحصرون الحرب بالآخر مهما كان موقفه من الإسلام، فضلا عن أن الرؤية

(١) عرّف عدد من فقهاء المسلمين دار الإسلام ودار الحرب بتعريفات متعددة يمكن تلخيصها فيما يلي، دار الإسلام هي: الدار التي تجرى فيها الأحكام الإسلامية، وتحكم بسلطان المسلمين، وتكون المنعة والقوة فيها للمسلمين. ودار الحرب هي: الدار التي تجرى فيها أحكام الكفر، أو تلوها أحكام الكفر، ولا يكون فيها السلطان والمنعة بيد المسلمين.

الإسلامية المعاصرة ينبغي لها أن تتحرك في ضوء معطيات الواقع الدول المعاصر، ولا تكون أسيرة الاستقطاب الفكري السابق.

وأخيراً مثلما سعت الولايات المتحدة الأمريكية إلى إيجاد بديل عن الاتحاد السوفيتي، فإن بعض التيارات الإسلامية هي الأخرى وجدت عدواً لها ينطلق من اعتبارات دينية ومن قراءات غير واعية لمجمل موضوع العلاقة مع أهل الكتاب، تمثل هذا العدو المزدوج ب (الصليبية والصهيونية) وشكلوا تحالفا فيما بينهم سمي ب (الجبهة العالمية لجهاد اليهود والصهيونية) التي تشكلت من منظمات (جهادية) إسلامية تتباين في رؤيتها لأولويات العدو (الداخل أو الخارج)، ولكن يبدو أن ابن لادن<sup>(١)</sup> استطاع أن يغير من هذه الأولويات ليجعلها تصب في اتجاه

(١) أسامة بن لادن (١٩٥٧م - ٢٠١١م) نجل الملياردير محمد بن عوض بن لادن وترتيب أسامة بين إخوانه وأخواته هو ١٧ من أصل ٥٢ أخ وأخت. درس في جامعة الملك عبد العزيز في جدة وتخرج بيكالوريوس في الاقتصاد ليتولى إدارة أعمال شركة بن لادن. وتقدر ثروته عائلته بقرابة سبعة مليارات دولار فمكنته ثروته وعلاقاته من تحقيق أهدافه في دعم المجاهدين الأفغان ضد الغزو السوفييتي لأفغانستان. وهو مؤسس وزعيم تنظيم القاعدة. وهو تنظيم سلفي جهادي مسلح أنشئ في أفغانستان سنة ١٩٨٨م. زج بن لادن بتنظيم القاعدة في حروب ضد أعتى قوتين في العالم حيث حارب الاتحاد السوفيتي إبان غزو أفغانستان وحارب الولايات المتحدة الأمريكية حينما غزت العراق وأفغانستان.

بعد وفاة والده، وكان أسامة وقتها في الحادية عشرة من عمره بلغ نصيبه من التركة ما يعادل ٣٠٠ مليون دولار، استثمرها في المقاولات وفي غيره. على أن ثروته وعلاقاته مكنته من تحقيق عمل آخر، وهو دعم المجاهدين الأفغان ضد الغزو السوفيتي لأفغانستان. وفي سنة ١٩٨٤م أسس ابن لادن منظمة دعوية وأسماها "مركز الخدمات" وقاعدة للتدريب على فنون الحرب والعمليات المسلحة باسم "معسكر الفاروق" لدعم وتمويل المجهود الحربي للمجاهدين الأفغان، وللمجاهدين العرب والأجانب فيما بعد. وبعد انسحاب القوات السوفيتية من

تقديم الخارج على الداخل، ومثل هذا الإجراء ساعد على الاستقطاب الدولي على الأقل فسي إطار رؤية الآخر، في حين أن هذه الجبهة لا تمتلك من مقومات البقاء فضلا عن التنفيذ الكثير.

وحتى يكون نفى تهمة الإرهاب عن الإسلام قائما على أساس علمي، ولكي تكون نسبة الأشياء متمشية مع القواعد العلمية في الحكم على صحة النسبة، فنسوضح ذلك من خلال منطلقين، هما:

أولاً: الدلالة اللفظية للآيات القرآنية التي ورد فيها ذكر كلمة إرهاب. ثانياً: التوجيه الإسلامي في مكافحة الإرهاب ومعالجة أسبابه، من

---

=أفغانستان ومع بداية الغزو العراقي للكويت عام ١٩٩٠م خرج ابن لادن من السعودية مهاجراً إلى السودان. وهناك أسس تجارة فاشلة أيضاً ومركزاً جديداً للعمليات العسكرية في السودان. وتحت ضغوط دولية غادر ابن لادن السودان في سنة ١٩٩٦م متوجّهاً إلى أفغانستان نتيجة علاقته القوية بجماعة طالبان، التي كانت تسيطر على أفغانستان. وهناك أعلن الحرب على الولايات المتحدة الأمريكية. وفي سنة ١٩٩٨م تلاقى جهود أسامة بن لادن مع جهود أيمن الظواهري الأمين العام لتنظيم الجهاد الإسلامي المصري المحظور، وأطلق الاثنان بيانا يدعو إلى: قتل الأمريكان وحلفائهم أينما كانوا، وإلى إجلائهم من المسجد الأقصى والمسجد الحرام. ونتيجة لبيانه ارتكبت القاعدة تفجيرات الخبير بالملكة العربية السعودية وتفجيرات نيروبي ودار السلام.

وقامت القاعدة في إطار حريها على اليهود والصليبيين بالهجوم على أهداف مدنية وعسكرية في العديد من البلدان أبرزها هجمات سبتمبر ٢٠٠١م وتفجيرات مدريد ٢٠٠٤م وتفجيرات لندن ٢٠٠٥م. وبعد سنين من تواريه عن الأنظار وبالتحديد في فجر يوم الإثنين الثاني من مايو عام ٢٠١١م تمكنت قوة أمريكية من مباغتته بينما هو في مسكنه قرب إسلام آباد وأردته قتيلاً برصاصة في الرأس ثم ألقت بجثته سرا في البحر من على متن حاملة الطائرات يو إس إس كارل فينسن.

خلال الاتجاه الوقائى والعلاجى ، لما قد يحصل من الإنسان من أخطاء تكون سببا فى ارتكاب أى نوع من أنواع الاعتداء والعنف .

### الأول: الدلالة اللفظية فى الآيات القرآنية:

وردت كلمة رهب وما اشتق منها من تصريف فى اثنى عشر موضعا فى القرآن الكريم؛ هى قوله تعالى:

١ - ﴿يَبِئْسَ إِسْرَءِيلَ أَذْكَرُوا بَعْمَىٰ آلِ إِبْرَٰهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوْفٍ بِعَهْدِكُمْ وَإِنِّي فَأَرْحَمُونَ﴾ [سورة البقرة: آية ٤٠].

٢ - ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرُكَ إِنَّكَ لَبِئْسَ لِمَنْ هَدَىٰ رَبُّهُم قَسِيسِينَ وَرَهْبَانًا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ [سورة المائدة: آية ٨٢].

٣ - ﴿قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة الأعراف: آية ١١٦].

٤ - ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَىٰ الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَابِحَ وَفِي سُخْرِيهَا هُدًى وَرَحْمَةً لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [سورة الأعراف: آية ١٥٤].

٥ - ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۗ وَمَا تُنْفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [سورة الأنفال: آية ٦٠].

٦ - ﴿ أَخَذُوا أَعْبَادَهُمْ وَرَهْبَتَهُمْ أَرْكَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ  
وَالْمَسِيحِ ابْنِ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا  
وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [سورة  
التوبة: آية ٣١].

٧ - ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَآكُلُونَ  
أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيُصَدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ  
يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا ينفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ  
بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [سورة التوبة: آية ٣٤].

٨ - ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ فَإِنِّي فَارِهُونَ  
﴾ [سورة النحل: آية ٥١].

٩ - ﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ، وَوَهَبْنَا لَهُ، يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ، زَوْجَهُ،  
إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا  
وَكَانُوا لَنَا خَشِيعِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: آية ٩٠].

١٠ - ﴿ أَسْلَمَ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجُ بِيضًا مِّنْ غَيْرِ سُوءٍ وَأَضْمَمَ إِلَيْكَ  
جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ  
وَمَلَإِيهٖ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَسِيقِينَ ﴾ [سورة القصص: آية ٣٢].

١١ - ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰ ءَاثَرِهِمْ بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ  
وَعَاتَيْنَاهُ الْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ رَافِقَةً وَّرَحْمَةً  
وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ فَمَارِعُوهَا

حَقَّ رِعَايَتَهَا فَتَأْتِنَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَسِيفُونَ ﴿﴾  
[سورة الحديد: آية ٢٧].

١٢ - ﴿لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْمَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [سورة الحشر: آية ١٣].

وقد اتفق المفسرون لتلك الآيات على أمرين؛ هما: أن الدلالة اللفظية في كل تلك المواضع تعنى الخوف أو الخشية وما اشتق منهما؛ وكذا ليس من دلالة تلك الآيات ما يفيد إباحة القيام بالقتل والتخريب والإفساد والاعتداء على الآخرين، فالمقصود الخوف بمعناه الإيجابي الذي يقود إلى طاعة الله سبحانه وتعالى، والتبطل إليه خشية وخوفا من عقابه وأملا في رضاه، تفعيلًا لمبدأ الوقاية التي تعنى البناء الإيجابي بالإقلاع عن الذنب والارتداع عن فعل الجريمة هذا من وجه، ومن وجه آخر فإن معنى الإرهاب الوارد في قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ ءَعَدُّوا لِلَّهِ وَعَدْوَكُمْ وَءَآخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [سورة الأنفال: آية ٦٠]، يعنى دفع الاعتداء والوقاية منه. ولهذا جاء التوجيه القرآنى بطلب الإعداد الذى يكون من نتيجته خوف العدو مما لديك، فلا يهاجمك.

فالمقصود أن وجود القوة المادية عامل مهم فى حفظ التوازن وعدم الاعتداء، فمتى ما علم العدو بوجود قوة تستطيع مقابله وردعه بها، فإنه سيرتدع عن الاعتداء، وبهذا تقى نفسك ونفسه مما يكون سببا فى هلاكهما، وعليه يكون المعنى المقصود بكلمة «ترهبون» الواردة فى

الآية السابقة المعنى الإيجابي؛ أي: سد باب الاعتداء والقتل والخراب والفساد، الذي يلحق بالمجتمع ضررا كبيرا، فهو إرهاب وقاية ودفع للشر، لا إرهاب اعتداء وقتل وخيانة وتخريب وخروج عن الصواب.

والأمثلة من الواقع المشاهد كثيرة في هذا المجال، فهي تبين حكمة التشريع من توجيه المسلمين إلى هذا الإعداد والاستعداد الذي يكون وسيلة لاستتباب الأمن وترسيخ قواعد البناء، ومن ينظر إلى حال العالم قبل سقوط قوة الاتحاد السوفييتي، وينظر إلى حاله اليوم يدرك حكمة الإسلام في توجيهه إلى الإعداد والاستعداد بالقوة.

الثانى: توجيهات الإسلام فى مكافحة أسباب الإرهاب والاعتداء ومعالجتها:

نهج الإسلام فى معالجته للقضايا المرتبطة بالسلوك البشرى وتحقيق الأمن للمجتمع منها متوازنا، يجمع بين التأصيل والبناء الذاتى لعوامل المحافظة على الأمن، وسن التشريعات والأنظمة التى تكفل حفظ الأمن ومعالجة ما قد يعترى السلوك البشرى من اعتلال أو انحراف.

لهذا نجد أن الشريعة الإسلامية تعاملت مع ظاهرة الإرهاب فى اتجاهين متوازيين يسيران معا فى آن واحد، هما:

#### أ - الاتجاه الوقائى التربوى:

ويقصد به بناء المناعة الذاتية المدافعة للعوامل المسببة لخروج السلوك البشرى عن جادة الصواب. وقد يطلق على هذا الاتجاه اتجاه تجفيف المنابع التى تولد الإرهاب، ويتمثل ذلك فى غرس الفضائل، وتربية

النفس على الآداب الخيرة، والالتزام بالأحكام الشرعية، والتمسك بكل ما يصون محركات السلوك البشرى ويمنعها من السير في طريق غير سليم.

وفيما يأتي ذكر لبعض المعايير والتوجيهات الإسلامية في مجال الوقاية من جميع أنواع الإرهاب والعنف والاعتداء، وهي:

### ١- دعوة الإسلام إلى السلام:

الإسلام هو دين السلام لجميع البشر، فلا يجتمع مع العنف والاعتداء؛ لأنهما ضدان متناقضان، والمسلمون مأمورون بالبداة بالسلام لكل من يقابلهم، وهي كلمة أمان ورحمة واطمئنان، وإشاعة للأمن بين الناس جميعاً، فلا يجتمع الضدان: السلام والعنف، بل إن المسلمين مأمورون بالبحث عن السلام والجنوح إليه إذا جنح العدو إليه ورغب فيه، وذلك في حال الحرب المعلنة، فكيف بغير ذلك قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٦١) وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِبَصَرِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ ﴿﴾ [سورة الأنفال: الآيتان ٦١ - ٦٢].

ومما امتن الله به على عباده نعمة الأمن، وهي من أجل النعم التي أنعم الله بها عليهم؛ قال تعالى: ﴿الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ [سورة قريش: آية ٤].

## ٢ - إشاعة العدل في كل شيء:

العدل من العوامل الرئيسية، والآداب السامية، والأخلاق الرفيعة التي تؤدي إلى الوقاية من الظلم والطغيان، وبالتالي تقطع الطريق على التطرف والإرهاب؛ لأن عدم العدل بين الناس هو من أسس نشأة الإرهاب، لأن المظلوم أو المقهور إن لم يستطع نيل حقه بالطرق المشروعة، فقد يعلن عن غضبه بقيامه برد الظلم بمثله، ومن هنا ينشأ الإرهاب المضاد. ولذلك كان أمر الله سبحانه وتعالى بالعدل صريحا، حيث قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [سورة النحل: آية ٩٠].

ولمعنى العدل في الإسلام مفاهيم كثيرة، والمعنى في هذه الآية هو الحكم المنصف، أي: أداء كل شيء إلى من هو له على وجه الإنصاف، أو إيفاء الناس حقوقهم التي تجب.

ولم يفرق الإسلام بين الناس في مسألة العدل بسبب الجنس أو الديانة أو العرق، فحقوق الإنسان مكفولة في الإسلام باعتبار أن كل البشر عند الله بمكانة واحدة من حيث العدل بينهم، ولا تمييز بين الناس إلا في مسألة الطاعة لله سبحانه وتعالى والتقوى: ﴿يَتَأْتِيَ النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [سورة الحجرات: آية ١٣].

وانطلاقا من مبدأ إنسانية الإسلام وعالميته، فإن الله يأمر المسلمين بالعدل الشامل الكامل، حتى مع من يسيئون إليهم؛ لأن العدل حق

لله، ولا ينبغي تجاوزه: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ  
شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا  
هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة  
المائدة: آية ٨].

يقول الإمام الطبرى: يا أيها الذين آمنوا بالله وبرسوله محمد ليكن  
من أخلاقكم وصفاتكم القيام لله، شهداء بالعدل فى أوليائكم وأعدائكم،  
ولا تجوروا فى أحكامكم وأفعالكم، فتجاوزوا ما حددت لكم فى أعدائكم  
لعداوتهم لكم، ولا تقصروا فيما حددت لكم من أحكامى وحدودى فى  
أوليائكم لولاياتهم لكم، ولكن انتهوا فى جميعهم إلى حدى، واعملوا  
فيه بأمرى.

ولا يحملنكم عداوة قوم على ألا تعدلوا فى حكمكم فيهم وسيرتكم  
بينهم، فتجوروا عليهم من أجل ما بينكم وبينهم من العداوة.  
واعدلوا أيها المؤمنون على كل أحد من الناس وليا لكم كان أو عدوا،  
فاحملوهم على ما أمرتم أن تحملوهم عليه من أحكامى، ولا تجوروا  
بأحد منهم عنه<sup>(١)</sup>. وهذا هو عدل الإسلام فى أحكامه مع جميع الناس.

### ٢ - دعوة الإسلام إلى التراحم بين الناس:

الإسلام دين الرحمة، والرحمة ضد القسوة، فالرحمة من الصفات  
الفطرية فى الخلق عامة، بل إنها من كمال فطرة البشر، وقد جعل

(١) محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملى، أبو جعفر الطبرى (٢٢٤هـ - ٣١٠هـ)  
(١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م): جامع البيان فى تأويل القرآن الشهير بتفسير الطبرى - تحقيق أحمد محمد  
شاكى - ط١ - الناشر: مؤسسة الرسالة - مصدر الكتاب: موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف  
الشرىف www.qurancomplex.com ص ٩٥ - ٩٦.

المولى سبحانه وتعالى الرحمة غاية رئيسة فى الإسلام بعد توحيد الله، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: آية ١٠٧]، أى رحمة للبشرية كلها.

وجاءت تعاليمه كلها رحمة وشفاء لما فى الصدور، قال تعالى: ﴿ يَتَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [سورة يونس: آية ٥٧].

وخاطب المولى سبحانه رسوله الكريم بقوله: ﴿ فِيمَا رَحِمَهُ مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّهُمْ لَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنَّفُضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ [سورة آل عمران: آية ١٥٩]، وهذه إبانة أن الشدة والغلظة والعنف سبب رئيس من أسباب التفرق والتشتت وعدم الاجتماع.

وحدث رسول الله ﷺ الناس على هذا الخلق القويم، فقال عليه الصلاة والسلام: {من لا يرحم لا يُرحم} (رواه البخارى)<sup>(١)</sup>، وقال: {الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من فى الأرض يرحمكم من فى السماء} (رواه أبو داود والترمذى)<sup>(٢)</sup>، فالرحمة تكون لجنس من فى الأرض جميعاً دون تفريق بسبب من الأسباب.

(١) صحيح البخارى (س): ج ٢٠ - ص ٩٦.

(٢) سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو، الأزدى أبو داود، السجستاني (٢٠٢هـ - ٢٧٥هـ / ٨١٧م - ٨٨٨م) (١٤٣١هـ / ٢٠١٠م): سنن أبى داود. المصدر: وزارة الأوقاف المصرية <http://www.islamic-council.com> ج١٤ - ص ٢٥٤.

- أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمى الترمذى (٢٠٩هـ - ٢٧٩هـ / ٨٢٣هـ - ٨٩٢م) (١٤٣١هـ / ٢٠١٠م): سنن الترمذى. مصدر الكتاب: موقع الإسلام (س). ج٧ - ص ٣٨٣.

#### ٤ - الحرية وتحمل المسؤولية:

الإسلام يحارب الإكراه بكل صوره وأشكاله؛ لأن الإكراه يؤدي إلى نقيض المطلوب، وإلى شيوع النفاق الذي هو قاعدة الغدر والخيانة والتريبص؛ لأن الإكراه ضرب من ضروب الإرهاب، حتى في مسألة اعتناق الإسلام لم يشرع المولى سبحانه إكراه الناس على ذلك، فقال سبحانه: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: آية ٢٥٦]؛ لأن الإيمان قناعة وقبول قلبي، والقلب لا سلطان عليه إلا لخالقه الذي يقول: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ اللَّهُ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ﴾ [سورة الأنفال: آية ٢٤].

والقناعة الذاتية وحرية الإنسان في الاختيار تجعله طبيعياً يتحمل المسؤولية، ويكون إيمانه قويا، يقول الله لرسوله ﷺ: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْ لَهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [سورة النحل: آية ١٢٥]، بل إن المكره لا يحاسب في الإسلام عما يفعل حال الإكراه المؤدى إلى ضرر يلحق به.

#### ٥ - خلق التعامل مع غير المسلمين في الإسلام:

لقد سمت شريعة الإسلام في التعامل مع غير المسلمين سموا لم يرق إليه قانون من القوانين البشرية أو نظام من الأنظمة؛ إن حفظ

لهم الإسلام حقوقهم المالية والأخلاقية والاجتماعية، كما حفظ أموالهم وأرواحهم وأعراضهم، ولم يكرههم على ترك دينهم أو ما هو أدنى من ذلك، فخاطب القرآن الكريم أهل الكتاب خطاباً راقياً بقوله سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِن دُونِ اللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [سورة آل عمران: آية ٦٤]، فهذا تشريع الإسلام في الدعوة، ذلك التشريع القائم على مبدأ الحوار والإقناع بالحجة دون إكراه.

ووجه القرآن الكريم إلى حسن معاملتهم والتعامل معهم، بل برهم والقسط إليهم، يقول المولى سبحانه وتعالى: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [سورة الممتحنة: آية ٨]، وأعطى لهم المولى سبحانه وتعالى حق الاستجارة بالمسلمين، قال تعالى: ﴿وَإِن أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة التوبة: آية ٦]، ليس لأن تمن عليه أو تستغل ضعفه لأي شيء آخر، إنما لقصد سماعه كلام الله.

وقال ﷺ في ذلك: «ألا من ظلم معاهداً، أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة»<sup>(١)</sup>.

(١) سنن أبي داود (س): ج ٩ - ص ١٩١.

وحرّم الله سبحانه وتعالى قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق،  
 فحرمة الأنفس على إطلاقها مكفولة في الشريعة الإسلامية، قال تعالى:  
 ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [سورة الإسراء: آية ٣٣].  
 وقال ﷺ: «من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد  
 من مسيرة أربعين عاماً» (صحيح البخارى)<sup>(١)</sup>.

## ٦ - الدعوة إلى الوسطية والاعتدال وعدم الغلو في الدين:

الغلو في الدين هو الطريق إلى التطرف الفكرى والاعتقادى. والفهم  
 الخاطئ للدين قد يدفع الإنسان إلى محاولة فرض ما يعتقده ويؤمن به  
 بالقوة، وهذا ما أثبتته الواقع المشاهد.

وقد نهت الشريعة الإسلامية عن الغلو في الدين، وحذرت المسلمين  
 منه حتى لا ينجرفوا وينحرفوا، فجعل الله هذه الأمة وسطاً؛ لأن دينهم  
 كذلك، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى  
 النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [سورة البقرة: آية ١٤٣]،  
 ومثل هذا التوجيه جاء صريحاً لأهل الكتاب؛ قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ  
 الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ  
 ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [سورة  
 المائدة: آية ٧٧]. فالغلو خلاف الوسطية، فإذا كانت الوسطية تعنى  
 الاعتدال والتوازن فى الأمور كلها، فإن الغلو يعنى الشقة والتضييق على  
 النفس باتباع طريق واحد بعيداً عن الوسط، ووسطية الإسلام توازن بين  
 الأحكام، فلا غلو وتشدد، ولا إفراط ولا تفريط فى الإسلام.

(١) صحيح البخارى (س): ج ١١ - ص ٢٨٦.

وقد ضرب رسول الله ﷺ المثل العملى فى ذلك مع بعض الصحابة الذين شددوا على أنفسهم بحثا عن المزيد من الطاعة، فقال أحدهم: أصوم الدهر كله ولا أفطر، وقال الآخر: أقوم الليل كله ولا أنام، وقال الثالث: لا أتزوج النساء. فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ علمنا درسا عميقا فى الوسطية والاعتدال، حيث قال ﷺ: {أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكنى أصلى وأنا، وأصوم وأفطر، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتى فليس منى} (١)، حيث إن ذلك بعيد عن روح الإسلام ومبادئه التى بنيت على التيسير وعدم التنفير (٢) وما خير رسول الله ﷺ بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن فيه إثم أو قطيعة رحم، وقد قال سبحانه وتعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ [سورة المائدة: آية ٦]، وقال جل شأنه: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [سورة الحج: آية ٧٨]، وقال سبحانه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ [سورة البقرة: آية ١٨٥].

ووسطية الإسلام تحصين للمجتمع من الإفرازات التى يمكن أن توجد بسبب التضيق من المتطرفين الذى يعتمدون على نظرة ضيقة للكون وللحياة، وينطلقون منها إلى تخطئة كل رأى مخالف لهم باسم الدين، ويدينون كل فكر مخالف لفكرهم باسم الدين، الأمر الذى ينتهى بهم إلى تكفير الناس، بل النيل من أعراض العلماء، ووصمهم بصفات غير

(١) صحيح البخارى (س): ج ١٧ - ص ٨٤.

(٢) محمد بن على بن محمد الشوكانى (١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م)، نيل الأوطار (الرياض:

الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد. ج ٦، ص ١٠٣.

لائقة، فالغلو في الدين باب إلى التطرف الذي يقود إلى العنف والسعى إلى إلزام المخالف رأيه بالقوة.

#### ٧- علو مكانة النفس في الإسلام:

إن الإسلام قد كرم ابن آدم وأنزله منزلة رفيعة بما حباه الله من طاقات عقلية ونفسية، وبما أعطاه من قوام جميل وصورة حسنة لا يماثله فيها أحد من خلق الله ﷻ على وجه الأرض.

إن الإنسان هو الكائن المفضل الذي كتب الله له أن يتبوأ الصدارة والمكانة الرفيعة بين الخليقة والكائنات جميعا، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [سورة الإسراء: آية ٧٠].

#### ٨- تحريم قتل النفس:

حرم الإسلام قتل النفس وسفك الدم المعصوم، وجعل ذلك من كبائر الذنوب؛ قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِرِيسِهِ سُلْطٰنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [سورة الإسراء: آية ٣٣]، «والقتل ظلما أكبر الكبائر بعد الكفر، وموجب لاستحقاق العقوبة في الدنيا والآخرة»<sup>(١)</sup> وقال تعالى: ﴿مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرٰءِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ

(١) محمد بن أحمد بن حمزة الرملي (١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م): نهاية المحتاج إلى شرح

المنهاج، القاهرة: المكتبة الإسلامية، ج ٧ ص ٢٣٣.

فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا  
النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ  
ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿ [سورة المائدة: آية ٣٢]، وقال تعالى:  
﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا  
وَعَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء:  
آية ٩٣]، وجعل من صفات المؤمن عدم القتل؛ قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا  
يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا  
يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [سورة الفرقان: آية ٦٨]، ويقول  
الإمام القرطبي - رحمه الله - في تفسير هذه الآية: « دلت هذه الآية  
على أنه ليس بعد الكفر أعظم من قتل النفس بغير الحق، ثم الزنا»<sup>(١)</sup>.

ومن السنة ما رواه الإمام البخارى عن أبى هريرة رضي الله عنه، قال: قال  
رسول الله ﷺ: « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ ». قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ: وَمَا هُنَّ  
قَالَ « الشِّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ،  
وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ  
الْمُؤْمِنَاتِ الْعَافِيَّاتِ »<sup>(٢)</sup>. وروى البخارى عن عبد الله بن عمر - رضى الله  
عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: « لن يزال المؤمن في فسحة من دينه

(١) أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر بن فرح الأنصارى الخزرجى الأندلسى القرطبى  
المفسر (٦٧١هـ / ١٢٧٢م) (١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م): الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: دار الكاتب  
العربى للطباعة والنشر. ج ١٣ - ص ٧٦.

(٢) صحيح البخارى (س): ج ١٠ - ص ١٤٢.

ما لم يصب دما حراماً»<sup>(١)</sup>، وقال ابن عمر رضي الله عنهما: «إن من ورطات الأمور التي لا مخرج لن أوقع نفسه فيها سفك الدم الحرام بغير حله»<sup>(٢)</sup>.

## ٩- تكوين روح التكافل بين أفراد المجتمع:

من العوامل التي قد تدفع الإنسان إلى ارتكاب الجريمة: الفقر، وعدم وجود عدل في الأمور الاجتماعية بين أفراد المجتمع الواحد، أو بين المجتمعات بعضها مع بعض، وقد جاء الربط بين الفقر وارتكاب جريمة القتل في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [سورة الأنعام: آية ١٥١]، وفي تفسيرها يقول الإمام الطبري: «ولا تندوا أولادكم فتقتلوهم من خشية الفقر على أنفسكم بنفقاتهم، فإن الله هو رازقكم وإياهم، ليس عليكم رزقهم، فتخافون بحياتهم على أنفسكم العجز على أرزاقهم وأقواتهم»<sup>(٣)</sup>.

وما استعاذ النبي ﷺ من شيء أكثر من استعاذته من الفقر، الذي جاء في بعض الآثار ما يفيد أن الفقر من أسباب الكفر.

ومعالجة لهذا العامل فقد جاء في التشريع الإسلامي كثير من التوجيهات والوصايا لمعالجة مشكلة الفقر، فشرعت الزكاة والوقف

(١) المرجع السابق: ج ٢٢ - ص ٤٢٤.

(٢) المرجع السابق: ج ٢٢ - ص ٤٢٥.

(٣) تفسير الطبري (س): ج ١٢ - ص ٢١٧.

والصدقات والكفارات وغيرها من الواجبات فى أموال الناس عامة وتصرف على الفقراء حسب أحكامها وشروطها. كما أوجب على الدولة السعى إلى رزق الفقراء والمحتاجين، وتنظيم معيشتهم، وتدبير سكنهم وتعليمهم وعلاجهم، وغير ذلك من الواجبات الاجتماعية على الدولة.

#### ١٠- صيانة الروابط الاجتماعية من عوامل البغضاء والشحناء:

للروابط الاجتماعية مكانة مهمة فى الإسلام ولذا سعى إلى العمل على صيانتها ومعالجة العوامل التى تهدد تماسكها وتربطها، وتقود إلى الشقاق والمنازعات والعداوة والبغضاء، مما يعرض الأمن العام للخطر. ومن أهم العوامل التى تؤثر سلبا فى العلاقات الاجتماعية الإشاعة، وهى بث الأخبار بقصد الإفساد مباشرة، أو بشكل غير مباشر، ولهذا وضع الإسلام منهاجا خاصا لتلقى الأخبار، وذلك لأن الشائعات تززع الأمن والاستقرار، وتحدث الفوضى من الهرج والمرج فى المجتمع، بل قد تكون سببا فى حدوث كوارث ونكبات فى المجتمع بين أفرادهم وغيرهم. قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَ كُرْهُ فَأَسْقُ بِنِيًّا فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا يَجْهَلُونَ فَتُصِيبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [سورة الحجرات: آية ٦].

ومنها أيضا الغضب الذى قد يدفع الإنسان إلى ارتكاب جريمة الاعتداء. ولهذا وجه الإسلام إلى عدم الغضب والبعد عن أسبابه لما له من آثار سلبية فى علاقة الناس بعضهم ببعض، ولما يسببه من شحناء وبغض ونفرة قد تكون سببا فى حدوث اعتداء بين أفراد المجتمع، فقال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: آية ١٩٩]،

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ۗ ادْفَعِ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا أَلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقِنَهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿﴾ [سورة فصلت: الآيتان ٣٤ - ٣٥]، وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَبَاطِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿﴾ [سورة آل عمران: آية ١٣٤]، وقال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَمِينُونَ كَبِيرَ الْإِيمِ وَالْفُرُجِشَ وَإِذَا مَا عَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿﴾ [سورة الشورى: آية ٣٧].

وروى الإمام البخارى عن أبى هريرة رضي الله عنه قال: {إن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم أوصنى. قال: «لا تغضب»، فكرر السؤال مرارًا، وفى كل مرة يقول له النبي صلى الله عليه وسلم «لا تغضب»<sup>(١)</sup>.

## ١١ - تحريم ترويع الآمنين:

حرم الإسلام ترويع الآمنين المباشر وغير المباشر، ووجه إلى سد كل المنافذ وأبواب الذرائع التى قد تكون وسيلة للترويع، أو تعكير الجو الآمن، وجاءت الأحكام الشرعية ممانعة لبعض الأفعال التى قد تسبب ترويع الآمنين وإخافتهم مثل تحريم الإسلام للإشارة بالسلاح، إذ شدد الإسلام فى النهى عن هذا الفعل. وجاء فى الحديث عن المصطفى أن الإشارة بالسلاح من موجبات الاستحقاق لعذاب الله الأليم فى جهنم، فقد روى الإمام النسائى عن أبى بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: {إذا أشار

(١) صحيح البخارى (س): ج ١٣ - ص ٣.

المسلم على أخيه المسلم بالسلاح، فهما على جرف جهنم، فإذا قتله خرا جميعا فيها<sup>(١)</sup>.

## ب- الاتجاه العلاجي:

ويتمثل فيما شرعه الله من أحكام وتشريعات عقابية رادعة، وهذه الأحكام تتضمن بعدين أساسيين. بعد تطهير النفس البشرية وتخليصها من عقدة ارتكاب الذنب. أما البعد الآخر، فيتمثل في ردع من يرتكب جريمة من العودة إلى مثلها وزجر الآخرين من الوقوع في ذلك الخطأ، وهذا بعد وقائي؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة البقرة: آية ١٧٩]، أى أن في تطبيق حكم القصاص ما يمنع بعضكم من قتل بعض مخافة أن يقتص منه، فيحييا بذلك معا.

لذا فإن موقف الإسلام من الإرهاب موقف أزل يجمع بين الوقاية والمعالجة للمخالفات التي قد تكون سببا في مزيد من الإرهاب والعنف.

## وسائل الإسلام العلاجية الرادعة:

وسائل الإسلام العلاجية الرادعة لكل من تسول له نفسه أن يخرج ويشذ عن تعاليم الإسلام ومبادئه، وأن يمارس الإرهاب من خلال السعي في الأرض فسادا، أو من خلال الإفزاز والترويع والقتل والتدمير،

---

(١) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر النسائي (٢١٥هـ - ٣٠٣هـ / ٨٣٠م - ٩١٥م) (١٤٢١هـ / ٢٠٠١م): السنن الكبرى - المحقق: حسن عبد المنعم شلبي - قدم له: عبد الله ابن عبد المحسن التركي - أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع. ج ٧ - ص ١٤٠.

تتمثل في الردع لكل هؤلاء من خلال تشريع الحدود والعقوبات، التي تساعد على اجتثاث الإرهاب من المجتمعات، وتردع كل من تسول له نفسه ارتكاب أى عمل يخل بالأمن، فضلا عن أن هذه العقوبات لها دلالة أخرى فى كونها تؤكد رفض الإسلام للإرهاب بكل صوره وأشكاله، واجتثاثه ومعالجة أسبابه، من خلال النهى عن كل عناصره التي يتكون منها ولا يقوم إلا بها؛ من إفزاز وترويع وتدمير وقتل وإكراه وسعى فى الأرض فسادا وغيرها، فقد حرم الإسلام كل ذلك، وجرم فاعله، ونهى عنه، وشرع العقوبات الرادعة لكل من يرتكبها، منها العقوبات الأخروية التي تردع من يخاف الله ويخشاه، ومنها العقوبات الدنيوية الجسدية التي تردع من يتجرأ على حدود الله وتزجر آخرين، ومن أبرز تلك العقوبات:

#### ١ - حد الحرابة:

الحرابة: مشتقة من الحرب والمحاربة وقد جاء تبيينها فى قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ جِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة المائدة: آية ٣٣].

وقد عرفت الحرابة بوصفين عامين؛ هما: محاربة الله ورسوله، والفساد فى الأرض، وهذان الوصفان يقتضيان تحديد العمل الإجرامى بالخروج على أحكام الشرع؛ لأن محاربة الله ورسوله ﷺ الواردة فى

الآية السابقة ليست على ظاهر النص، إنما يقصد بها العمل على ارتكاب الأعمال المخالفة لأحكام الله والخروج على منهج رسوله ﷺ. وقد قسم العلماء أحوال المحاربين أربعة أقسام: أخذ المال والقتل، والقتل فقط، وأخذ المال دون القتل؛ والإخافة دون قتل أو أخذ مال. وتجتمع في هذه الصور المظاهر الأربعة هي: حمل السلاح، وإخافة الناس، والخروج على طاعة الحاكم ومخالفة أمره. وهذه فيها محاربة لله ورسوله؛ لأن فيها مخالفة لشرعه وتعديا على حدود الله. ولكل واحدة من هذه الحالات العقوبة الشرعية التي تناسبها، وتتراوح بين ثلاثة أحكام: القتل مع الصلب، وقطع الأيدي والأرجل من خلاف، والنفي من الأرض.

والحرابة تتفق مع ما اصطلح على تسميته بالإرهاب في العصر الحديث؛ ذلك أن في الإرهاب حملا للسلاح، وإخافة للناس، وخروجا على القانون. وهذا التقارب في الصفة الظاهرة يقتضى التشابه في كيفية العقاب بعد توفر الشروط اللازمة للحكم على مرتكب الجريمة، وتطبيق مثل هذه العقوبة هو الذى سيستأصل هذا المرض ويقطع دابره.

## ٢ - حد القصاص:

لنفس البشرية حرمتها ومكانتها في الإسلام، من أجل هذه المكانة ولكي يستتب الأمن عد الإسلام قتل واحد من الناس كقتل الجميع؛ لما يسببه قتل النفس من بث للخوف والرعب لدى عموم الناس، كما أن إحياءها كذلك إحياء لعموم الناس، لما فى عدم التعرض لها من إحياء

لها وعمل بالتشريع والأحكام التي تضمن تثبيت الأمن بين الناس، الذي هو وسيلة الحياة لكل الناس.

قال تعالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لُمُسْرِفُونَ﴾ [سورة المائدة: آية ٣٢]، وفي هذا توجيهه إلى كل الناس لمحاربة ما فيه ضررهم وإيقاع القتل فيهم. فالواجب عليهم أن يقفوا صفا واحدا في وجه هذا الفعل الشنيع المخالف لما شرعه الله، وأن يطبقوا على فاعله أقسا عقوبة حتى يكون ذلك رادعا لمن تسول له نفسه الإقدام على هذه الجريمة النكراء، وهذا فيه حياة لآخرين، كما جاء في آية القصاص أنه حياة للناس لما يحققه حكم القصاص من ردع وزجر من ارتكاب هذه الجريمة: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة البقرة: آية ١٧٩]، يعني: «ولكم يا أولي العقول فيما فرضت عليكم وأوجبت لبعضكم على بعض من القصاص في النفوس والجراح والشجاج ما يمنع به بعضكم من قتل بعض، ودفع بعضكم عن بعض فحييتم بذلك، فكان لكم في حكمي بينكم بذلك حياة»<sup>(١)</sup>.

### ٣ - حد البغى:

البغى حالة من الخروج على إمام تمت بيعته شرعا، مما يعني الخروج على نظام الحكم بحمل السلاح، بتفسير أو رأى يسوغ للخارجيين -

(١) تفسير الطبري (س): ج ٣ - ص ٣٨١.

حسب رأيهم - الخروج على من بيده سدة الحكم. وهذا الحال من إشهار السلاح والعصيان والتمرد على القيادة يوجب على ولي الأمر الوقوف في وجه هذه الفتنة، وقد حارب الإسلام هذا النوع من الفساد والتمرد على الولاية، وسن لذلك منهاجاً في المعالجة، كما جاء في قوله تعالى:

﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَت إِحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَمَنْ يُلَاقِهَا فَاجْتَنِبْهَا وَتَلَوَّى إِلَى اللَّهِ فإِن قَامَتَ فَاصلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ سورة الحجرات: آية ٩].

ويقول النبي ﷺ: «مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ»<sup>(١)</sup>.

فالإسلام في تشريع قمع البغاة إنما قصد سد باب الذرائع التي قد يلوذ بها بعض أصحاب الهوى أو المخدوعون في القيام بأعمال إجرامية سعياً لنشر رأيهم وإجبار الناس على الأخذ به»<sup>(٢)</sup>.

هذه أمثلة لبعض الأحكام التي شرعها الإسلام صيانة وحفظاً للمجتمعات وأفرادها، وحفظاً لأموالهم وأنفسهم وأعراضهم ودينهم وعقولهم وأمنهم. وهناك أحكام لا يتسع المجال لذكرها جميعاً، وهي موجهة إلى تحقيق الأمن، وكبح الإرهاب، وصيانة المجتمع من التصرفات الشاذة والدخيلة.

(١) أبو الحسين مسلم بن الحجاج القرشي النيسابوري (٢٠٤هـ - ٢٦١هـ / ٨١٩م -

٨٧٤م) (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م): الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ (الشهير -

بصحيح مسلم). مصدر الكتاب: موقع الإسلام (س). ج ١٢ - ص ٢٩٤.

(٢) (د) عبد الرحمن بن سليمان الطرودي: نظرة في مفهوم الإرهاب والموقف منه في

الإسلام - دراسات معاصرة (١٧) - (ب).

مما سبق يتضح أن الإسلام يحارب كل أشكال إشاعة الفوضى وعدم الاستقرار، والانحراف الفكرى والعملى، ويحارب كل عمل فيه هتك لحرمة الأنفس والأموال المعصومة، وهتك لحرمة الأدميين المطمئنين فى مساكنهم، ويقوض الأمن ويروع الآمنين، سواء أكان ذلك يسمى إرهابا أم حرابة أم بغيا، فجميعها صور تشيع الرعب والخوف فى المجتمع، وترهب الآمنين فيه، وتحول بينهم وبين الحياة المطمئنة، التى هى وسيلة حسن خلافتهم فى الأرض بعمارتها فى جو من الأمن والأمان، والسلام والاطمئنان، والتعارف والتعاون بين الناس جميعا، وعبادة الله سبحانه وتعالى وفقا لما شرع.



## المراجع

أولاً: المراجع العربية:

١ - القرآن الكريم.

• السنة النبوية المطهرة:

٢ - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر النسائي (٢١٥هـ -

٣٠٣هـ / ٨٣٠م - ٩١٥م) (١٤٢١هـ / ٢٠٠١م): السنن الكبرى -

المحقق: حسن عيد المنعم شلبي - قدم له: عبد الله بن عبد المحسن

التركي - أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط. الناشر: مؤسسة الرسالة

للطباعة والنشر والتوزيع.

٣ - أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني. الفقيه

والمحدث، صاحب المذهب (١٦٤هـ - ٢٤١هـ / ٧٨٠م - ٨٥٥م):

المسند في الحديث الشهير بمسند أحمد. مصدر الكتاب: موقع وزارة

الأوقاف المصرية <http://www.islamic-council.com>

٤ - أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري (١٩٤م - ٢٥٦هـ / ٨٠٩م -

٨٦٩م) (١٤٣٦هـ / ٢٠١٤م): صحيح البخاري. موقع الإسلام

<http://www.al-islam.com>

٥ - أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة السلمى الترمذى (٢٠٩ -

٢٧٩هـ / ٨٢٣ - ٨٩٢م) (١٤٣١هـ / ٢٠١٠م): سنن الترمذى.

مصدر الكتاب: موقع الإسلام(س).

## • الكتب والمصادر:

- ٦ - إبراهيم مصطفى، وأحمد الزيات، وحامد عبد القادر، ومحمد النجار (١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م): المعجم الوسيط - تحقيق / مجمع اللغة العربية - ط٤ - القاهرة: مجمع اللغة العربية - الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث، الناشر: مكتبة الشروق الدولية.
- ٧ - إبراهيم نافع (١٩٩٤): كابوس الإرهاب - القاهرة: مركز الأهرام للترجمة.
- ٨ - أبو الحسن محمد بن يوسف العامري (ت ٣٨١هـ / ٩٩٢م) (١٩٦٧م): الإعلام بمناقب الإسلام - تحقيق ودراسة: أحمد عبدالحميد غراب(د) - القاهرة: دار الكاتب العربى.
- ٩ - أبو عبدالله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فرح الأنصارى الخزرجى الأندلسى القرطبى المفسر (ت ٦٧١هـ / ١٢٧٢م) (١٣٨٧هـ / ١٩٦٧م): الجامع لأحكام القرآن. القاهرة: دار الكاتب العربى للطباعة والنشر.
- ١٠ - أبو يعلى حمزة بن أسد بن على بن محمد التميمى الدمشقى المعروف بابن القلانسى (١٠٧٧ - ١١٦٠هـ) (١٩٠٨م): ذيل تاريخ دمشق - لبنان: بيروت - مطبعة الآباء اليسوعيين.
- ١١ - أحمد بن محمد المقرئ التلمسانى (١٣٨٨هـ / ١٩٦٨م): نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب - تحقيق إحسان عباس - لبنان: بيروت - دار صادر.

- ١٢ - أحمد جلال عز الدين (١٩٨٩م): الإرهاب والعنف السياسى - القاهرة: دار الحرية.
- ١٣ - أحمد زكى (١٩٧٧م): معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية - بيروت: مكتبة لبنان.
- ١٤ - أحمد طه خلف الله (١٩٩٥م): الإرهاب - أسبابه، وأخطاره، وعلاجه - القاهرة: مطبعة السلام.
- ١٥ - أحمد مختار عبد الحميد عمر (د) (١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م): معجم اللغة العربية - ط١ - عالم الكتب.
- ١٦ - أدونيس العكرة (١٩٩٣م): الإرهاب السياسى - بيروت: دار الطليعة للنشر والتوزيع.
- ١٧ - القمص تادرس يعقوب ملطى (٢٠١٤م): تفسير العهد الجديد من الكتاب المقدس - سلسلة من تفسير وتأملات الآباء الأولين - مصر: الإسكندرية - كنيسة الأنبا تكلا هيمنوت الحبشى القس.
- ١٨ - المركز الدولى للنشر والتوزيع والدراسات (١٩٨٢م): الإرهاب الدولى بين الواقع والتشويه - دراسة أعدها المركز الدولى للنشر والتوزيع والدراسات - ط ١ - مارس، منشورات المركز - باريس.
- ١٩ - تركى ظاهر (١٩٩١م): الإرهاب العالمى - بيروت: دار حسام.
- ٢٠ - تميم العودات (د) وحسين الطروانة (٢٠١٤م): تاريخ الإرهاب - ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر الإرهاب فى العصر الرقمى من ٢٤ إلى ٢٦ ديسمبر ٢٠١٤ - جامعة الحسين بن طلال / الأردن.

- ٢١ - جوستاف لوبون (٢٠١٣م): حضارة العرب - ترجمة عادل زعيتر - القاهرة: مكتبة الناظفة.
- ٢٢ - حسن صادق (١٩٩٧م): جذور الفكر الإسلامى فى الفرق الإسلامية بين التطرف والإرهاب - القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ٢٣ - حسين شريف (١٩٩٧م): الإرهاب الدولى وانعكاساته على الشرق الأوسط خلال أربعين قرنا - القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ٢٤ - سامية محمد جابر، نعمات أحمد عثمان (٢٠٠٠م): الاتصال والإعلام - تكنولوجيا المعلومات - مصر: الإسكندرية - دار المعرفة الجامعية.
- ٢٥ - صالح أكرم (١٩٨٦م): تحديد أفضل الوسائل لمكافحة الإرهاب - بحث تم عرضه ونشره بمؤتمر وزراء الداخلية العرب بتونس.
- ٢٦ - عادل تيودور خورى (د) (١٩٦٦م): مانويل الثانى باليولوجس: تداول مع مسلم: المجادلة السابعة ( سلسلة Sources Chretiennes المصادر المسيحية ١١٥)، باريس.
- ٢٧ - عبد الرحمن المطرودى: نظرة فيمفهوم الإرهاب والموقف منه فى الإسلام - دراسات معاصر (١٧) - (ب) - الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات أخرى.
- ٢٨ - عبد الستار الطويلة (١٩٩٣م): أمراء الإرهاب - كتاب اليوم، العدد ٣٤٢ القاهرة: دار أخبار اليوم.
- ٢٩ - عبد العزيز مخيمر عبد الهادى (١٩٨٦م): الإرهاب الدولى - القاهرة: دار النهضة العربية.

- ٣٠ - عبد الوهاب الكيالى وماجد نعيمة ومحمد عمارة (د) وطارق البشرى  
ولبيب شقير (د) وعبدالمك عوده (د) وزوقان قرقوط (د) ويوسف  
شبل (د) وعبدالرحمن منيف (د) ومسعود الخوند (د) ومحمد يوسف  
القرعى وماهر كيالى وجيروم شاهين (١٩٨٥م): موسوعة السياسة -  
الجزء الأول. بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- ٣١ - عز الدين أبى الحسن على بن أبى الكرم محمد عبد الكريم بن عبد  
الواحد الشيبانى المعروف بابن الأثير الجزرى (٢٠٠٨م): الكامل  
فى التاريخ - تحقيق: خليل مأمون شيما - دار التوفيقية للطباعة.
- ٣٢ - على عبدالمنعم عبدالحميد (د) (١٩١٤م - ١٩٨٦م / ١٣٣٢هـ -  
١٤٠٧هـ) (١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م): العقيدة الإسلامية - ط ١ -  
الكويت: دار القلم.
- ٣٣ - على مظهر (١٩٤٧م): محاكم التفتيش - مصر: القاهرة - مطبعة  
أنصار السنة المحمدية.
- ٣٤ - فتحى يكن (١٤٠٣هـ / ١٩٨٣م): العالم الإسلامى والمكائد الدولية  
خلال القرن الرابع عشر الهجرى - ط ٢ - القاهرة: مؤسسة  
الرسالة.
- ٣٥ - محمد بن أبى بكر بن عبدالقادر الرازى (١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م):  
مختار الصحاح. المصدر: موقع الوراق.
- ٣٦ - محمد بن أحمد بن حمزة الرملى (١٣٥٨هـ / ١٩٣٩م): نهاية  
المحتاج إلى شرح المنهاج، القاهرة: المكتبة الإسلامية.

- ٣٧ - محمد بن علي بن محمد الشوكاني (١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م) : نيل الأوطار - الرياض : الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- ٣٨ - محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري الأفيقي المصري (٦٣٠ - ٧١١هـ / ١٢٢٣م - ١٣١١م) : لسان العرب - ط ١ - ج ١. لبنان : بيروت : دار صادر(ب).
- ٣٩ - محمد تاج الدين الحسيني (١٩٩٠م) : مساهمة في فهم ظاهرة الإرهاب الدولي.
- ٤٠ - محمد عبد الله عنان (١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م) : نهاية الأندلس وتاريخ العرب المنتصرين - ط ٤ - القاهرة : مكتبة الخانجي.
- ٤١ - محمد عوض الترتوري وأغادير جويحان (٢٠٠٦م) : علم الإرهاب - عمان : دار الحامد للنشر والتوزيع.
- ٤٢ - محمد مؤنس محي الدين (١٩٨١م) : الإرهاب فى القانون الجنائى ، دراسة قانونية مقارنة على المستويين الوطنى والدولى - القاهرة : مكتبة الأنجلو المصرية.
- ٤٣ - محمود صالح العادلى (١٩٩٣م) : الإرهاب والعقاب - القاهرة : دار النهضة العربية.
- ٤٤ - محمود عبدالله خوالدة (٢٠٠٥م) : علم نفس الإرهاب - عمان : دار الشروق
- ٤٥ - محي محمد مسعى (١٩٩٩م) : ظاهرة العولة الأوهام والحقائق - ط ١ - مصر : مطبعة و مكتبة الشعاع.

- ٤٦ - معالي فهمي حيضر (٢٠٠٢م): نظم المعلومات - مدخل لتحقيق الميزة التنافسية، مصر: الإسكندرية - دار المعرفة الجامعية.
- ٤٧ - ناصر القفاري، ناصر العقل (١٤١٣هـ / ١٩٩٢م): الموجز في الأديان والمذاهب المعاصرة - ط ١ - الرياض: دار الصميعي.
- ٤٨ - نورمان ف. كانتور (٢٠٠٢م): التاريخ الوسيط - قصة حضارة البداية والنهاية - القاهرة: عين للدراسات والبحوث.
- ٤٩ - ويليام جيمس ديورانت وأربيل ديورانت (١٤٠٨هـ / ١٩٨٨م): قصة الحضارة - تقديم الدكتور محيي الدين صابر - ترجمة زكي نجيب محمود (د)، ومحمد بدران (د)، وعبد الحميد يونس (د) وفادى أندراوس (د) - الناشر لبنان: بيروت - المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم التابعة لجامعة الدول العربية ودار الجيل.
- ٥٠ - ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي البغدادي (٥٧٤ - ٦٢٦هـ / ١١٧٨ - ١٢٢٩م) (١٣٩٧هـ / ١٩٩٣م): معجم البلدان - دار صادر.

### ثانياً: الدوريات:

- ١ - البابا بندكت السادس عشر (مواليد ١٩٢٧) (٢٠٠٦م): الإيمان والعقل والجامعة، ذكريات وانعكاسات - محاضرة ألقيت بجامعة ريجنسبرج Regensburg بولاية بافاريا Bavaria الألمانية بتاريخ الثاني عشر من سبتمبر ٢٠٠٦م. ترجمة إسلام أون لاين <http://www.islamonline.net>

- ٢ - طه عبد العليم طه (٢٠٠٢م): خطيئة التعريف الأمريكى للإرهاب - جريدة الأهرام (ملحق الجمعة) الصادر يوم ٢٨ فبراير، ٢٠٠٢م، ص ٣٦.
- ٣ - عادل القيار (١٩٩٨): دراسة عن الإرهاب مفهومه وأسبابه - جريدة البيان - عدد ١٣ أبريل ١٩٩٨م.
- ٤ - قاسم عبده قاسم (د) (٢٠٠٨م): الوجه الآخر للحروب الصليبية: دموع المعتدين ومخاوفهم، مجلة العربى، العدد ٥٩٠، يناير ٢٠٠٨م، ص ص: ٥٦ - ٥٧.
- ٥ - ماجد ياسين الحموى (٢٠٠٣م): الإرهاب الدولى فى المنظور الشرعى والقانونى وتمييزه عن المقاومة المشروعة - مجلة جامعة الملك سعود - م ١٥ - العلوم الإدارية. ص ٢٠٥ - ٢٤١.
- ٦ - محمد حسن الحفناوى (١٩٩٢م): الإرهاب والشباب - «سلسلة الإرهاب والتطرف فى فكر المثقفين» مقال رقم ٩١، الأهرام، قضايا وآراء ١٩ نوفمبر ١٩٩٢م - ص ٨.
- ٧ - نايل ممدوح أبو زيد (٢٠٠٥م): الإرهاب بين الدفع والاعتداء من منظور قرآنى - مجلة الأردنية فى الدراسات الإسلامية - الجامعة الأردنية عدد ١. ص ١٢١ - ١٣٨.
- ٨ - هانى سليمان طعيمات (٢٠٠٣م): مفهوم الإرهاب دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون - دراسات علوم الشريعة والقانون - مجلد ٣٠ عدد ٢. ص ٤٣١ - ٤٤٨.

- 1 - control vol In 1978 oceana publications, Inc. Dobbs  
ferry New York, P.7
- 2 - Jeremy Bernstein, A Theory for Everything,  
Copernicus, An imprint of ISBN 0 - 387 - 94700  
- 0 Springer-Verlag, New York, 1996, hardback,
- 3 - Lewis Wetzel OhioHistory Central.org. Retrieved  
November 19, 2012
- 4 - New Oxford American Dictionary (2nd ed.)
- 5 - noit - Terror as a Weapon of political Agita ,Thomas  
Perry Thornton - .Free: New York ed Hary  
Eckstein, problems and Approaches: Internal  
War (1970 .Press of Glencoe
- 6 - Oxford: london The Shorter Oxford English  
Dictionary, William little etal .International  
Cooperation to, ro - Noemi Gal. p 2155 1967.  
University press
- 7 - robert A friedl ander. Terrorism Docu ments of  
international and local: los Anglos A new mode  
of Conflict: ternational TerrorismIn Brian Jenkins  
p.1 1975 , Crescen Publication

رابعاً: المواقع الإلكترونية:

- ١ - أبو الحسين مسلم بن الحجاج القرشي النيسابوري (٢٠٤ - ٢٦١هـ / ٨١٩ - ٨٧٤م) (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م): الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ (الشهير - بصحيح مسلم). مصدر الكتاب: موقع الإسلام <http://www.al-islam.com>
- ٢ - أبو القاسم إسماعيل بن عباد الشهير بالصاحب بن عباد، إسماعيل بن عباد بن العباس الطالقاني (٣٢٦ - ٣٨٥هـ / ٩٣٧ - ٩٩٥م) (١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م): المحيط في اللغة - تحقيق محمد حسن آل ياسين. مصدر الكتاب: موقع الوراق <http://www.alwarraq.com>
- ٣ - أبو بكر محمد بن الحسن الشهير بابن دريد (٢٢٣ - ٣٢١هـ / ٨٣٧ - ٩٣٣م) (١٤٢٩هـ / ٢٠٠٨م): جمهرة اللغة - مصدر الكتاب: موقع الوراق (س).
- ٤ - أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي الأزدي (١٠٠ - ١٧٥هـ / ٧١٨ - ٧٩١م): العين - ج ١. مصدر الكتاب: موقع الوراق (س).
- ٥ - أبو عبدالرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي الأزدي (١٠٠ - ١٧٥هـ / ٧١٨ - ٧٩١م) (١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م): العين - ج ٢. مصدر الكتاب: موقع الوراق (س).

٦- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (٣٣٢هـ - ٣٩٣هـ / ٩٤٣م - ١٠٠٢م) (١٤٣٥هـ / ٢٠١٤م): الصحاح فى اللغة - ج ١. مصدر الكتاب: موقع الوراق(س).

٧- سليمان بن الأشعث بن شداد بن عمرو، الأزدي أبو داود، السجستاني (٢٠٢هـ - ٢٧٥هـ / ٨١٧م - ٨٨٨م) (١٤٣١هـ / ٢٠١٠م): سنن أبى داود. المصدر: وزارة الأوقاف المصرية  
<http://www.islamic-council.com>

٨- عبد الجبار الرفاعي: متابعات ثقافية. <http://zis.topcities.com/andalus.html>

٩- محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملى، أبو جعفر الطبرى (٢٢٤هـ - ٣١٠هـ) (١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م): جامع البيان فى تأويل القرآن الشهير بتفسير الطبرى - تحقيق أحمد محمد شاکر - ط ١ - الناشر: مؤسسة الرسالة - مصدر الكتاب: موقع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف [www.qurancomplex.com](http://www.qurancomplex.com)

